



وحدة التحاليل الدقيقة

كلية العلوم جامعة دمياط



المحتويات

| | |
|----|---|
| ٣ | مقدمة |
| ٤ | التعريف بالوحدة |
| ٥ | تشكيل الوحدة |
| ٦ | اللائحة المالية لوحدة التحاليل الدقيقة |
| ١٦ | الاهداف التي حققتها الوحدة |
| ١٨ | البيان المالي للوحدة |

فهرس اللائحة المالية لوحدة التحاليل الدقيقة - كلية العلوم - جامعة دمياط

| رقم المادة | اسم المادة | الصفحة |
|------------|----------------------------------|--------|
| ١ | السندي القانوني | ٦ |
| ٢ | اهداف الوحدة | ٦ |
| ٣ | انشطة الوحدة | ٧ |
| ٤ | تشكيل مجلس الادارة | ٧ |
| ٥ | اختصاصات مجلس الادارة | ٧ |
| ٦ | اختصاصات رئيس مجلس الادارة | ٨ |
| ٧ | اختصاصات مدير الوحدة | ٩ |
| ٨ | اجتماع مجلس الادارة | ٩ |
| ٩ | مقابل حضور جلسات مجلس الادارة | ٩ |
| ١٠ | تدبير احتياجات الوحدة من العمالة | ١٠ |
| ١١ | الموازنة | ١٠ |
| ١٢ | الموارد | ١٠ |
| ١٣ | المصروفات | ١١ |
| ١٤ | حساب البنك | ١١ |
| ١٥ | الدفاتر والنماذج | ١١ |
| ١٦ | النقد الاجنبى | ١٢ |
| ١٧ | قسمات التحصيل | ١٢ |
| ١٨ | السلفة المستدامة | ١٢ |

| السلفة المؤقتة | ١٩ |
|--|----|
| التامين على ارباب العهد | ٢٠ |
| تسعير الخدمات والاعمال والاستشارات وتوزيع العائد | ٢١ |
| الحسابات الختامية والكشف المرفقة بها | ٢٢ |
| المناقصات والمزيدات | ٢٣ |
| المخازن | ٢٤ |
| اموال الوحدة | ٢٥ |
| التفتيش | ٢٦ |
| القوانين الحاكمة | ٢٧ |
| سريان اللائحة | ٢٨ |
| | ١٢ |
| | ١٣ |
| | ١٣ |
| | ١٤ |
| | ١٤ |
| | ١٤ |
| | ١٥ |
| | ١٥ |
| | ١٥ |

رؤى الكلية:-

تسعى كلية العلوم جامعة دمياط لتكون واحدة من أفضل كليات العلوم على المستويين المحلي والإقليمي .

رسالة الكلية :-

كلية العلوم جامعة دمياط مؤسسة حكومية تعمل على:-

- إعداد خريجين علميين وباحثين منافسين في سوق العمل
- إجراء أبحاث علمية متميزة على المستويين المحلي والإقليمي .
- المساهمة الفعالة في خدمة المجتمع وتنمية البيئة .

مقدمة

إيماننا منا بالدور الريادى الذى تقدمه كلية العلوم بدمياط وعلاقتها بالمحيط الخارجى وسعيا من الكلية فى الحاق خارجيتها بسوق العمل فى المجالات المختلفة التى تخدم العمل المجتمعى وتحقيقا لرسالة الكلية التى من احد دعائيمها المشاركة المجتمعية

ومن منطلق حرصا الكلية على تنمية مواردتها الذاتية فقد قامت الكلية بانشاء وحدة التحاليل الدقيقة وهى وحدة ذات طابع خاص لكي تكون نواة لمركز بحثي يضم العديد من الكوادر البشرية المؤهلة من جميع المجالات العلمية

والهدف الاساسى من انشاء هذه الوحدة بالإضافة الى تنمية مواردتها والمشاركة مع المجتمع الخارجى هو ان تترك كلية علوم دمياط بصمة اساسية فى المجتمع حتى تستطيع تحسين وضعها التنافسى اذا ما قورنت بالجامعات الاخرى

وقد ساهم وجود الكوادر البشرية بالإضافة الى موقع الكلية المتميز حيث انها تعتبر من اهم المراكز العلمية والاستشارية فى المنطقة مما ساهم فى تنمية علاقات المشاركة بين الكلية والمصانع والشركات المختلفة



وحدة التحاليل الدقيقة

وحدة التحاليل الدقيقة

مقر الوحدة

• كلية العلوم - جامعة دمياط

الهدف من
إنشاء الوحدة

• عمل الاستشارات العلمية و التحاليل الدقيقة

تاريخ إنشائها

• تاريخ موافقة مجلس الجامعة على إنشائها : ٢٩/١٠/٢٠٠٧

تشكيل مجلس الإدارة

تشكيل مجلس إدارة الوحدة لمدة سنتين قابلة للتجديد اعتباراً من ٢٠١١/١٢/١٠ على النحو التالي :-

عميد الكلية رئيس مجلس الإدارة

أ.د. أحمد السيد عبد الغنى الغباشى

نائب رئيس
الوحدة

وكيل كلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية
البيئة

أ.د. ممدوح محمد أحمد نعمة الله

عضوواً

وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

أ.د. جمال عبد الرحيم عبد الله

مدير الوحدة

أ. بقسم النبات

أ.د. عبد الحميد عبد الفتاح خضر

عضوواً

أ. مساعد بقسم الكيمياء

د. أحمد محمد الهنداوى

عضوأ

مدرس بقسم الجيولوجيا

د. عبد الرحمن السيد على

امبابى

عضوأ

مدرس بقسم علوم البيئة

د. طلعت عبد المنعم حجازي

عضوأ

أمين الكلية

أ/ محمد محمود خليل شمسو

مدة عمل مجلس الإدارة : سنتين

الإداريون بالوحدة

مدير عام شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بدمياط

مهندس / اسكندر جورجى اسكندر

المسؤول المالي للوحدة

السيد / مصطفى حامد مطر

سائق تاريرية الوحدة

السيدة / ماجدة محمد الصديقى

مراجعة حسابات بالوحدة الحسابية

السيدة / زينب عبده هلاوى

اللائحة المالية لوحدة التحاليل الدقيقة - كلية العلوم - جامعة دمياط

وحدات ذات طابع خاص

مادة (١) السند القانونى

تنظم احكام هذه اللائحة التصرفات المالية والادارية لوحدة التحاليل الدقيقة - كلية العلوم فرع دمياط - جامعة المنصورة باعتبارها وحدة ذات طابع خاص ، له استقلالها الفنى والمالي والادارى وال الصادر ب شأنها قرارات بالموافقة مجلس الجامعة بجلسته رقم ٤٠٤ بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ وطبقا لاحكام المادة رقم ٣٠٧ فقرة اولى بند "٩" من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ م.

مادة (٢) اهداف الوحدة

تهدف الوحدة الى :

- اجراء التحاليل الكيميائية فى مجال تلوث المياه والتربة باستخدام اجهزة القياس الضوئية والطيفية .
- اجراء التحاليل الكيميائية والحيوية لمكونات الدم وانزيمات البلازم .
- التحاليل الفسيولوجية والفحوصات البيولوجية الدقيقة .
- اعداد العينات اللازمة للعملية التعليمية سواء كانت عينات كاملة محنطة او عينات ميكروسكوبية .
- تقديم الاستشارات العلمية فى مجال البيئة النباتية ومجال زراعة وانتاج عش الغراب .
- تقدير جوده المياه وتعريف وتحديد الكائنات الدقيقة (بكتيريا - فطريات - طحالب) سواء فى المياه او المواد الغذائية .
- تقديم المشورة والمعرفة العلمية والفنية للهيئات والمؤسسات العلمية فى المجتمع .
- تقديم الدراسات والاستشارات البيئية والبيولوجية لقطاعى الانتاج والخدمات بمحافظة دمياط والمناطق المحيطة بها .
- تنظيم دورات تدريبية متخصصة فى المجالات العلمية المختلفة للاسهام فى تدريب رفع كفاءة العاملين فى هذه المجالات .

مادة (٣)
أنشطة الوحدة

يتمثل نشاط الوحدة في:

- ١ نشاط التحاليل .
- ٢ نشاط الدراسات والاستشارات والخدمات العلمية

مادة (٤)
تشكيل مجلس الادارة

يشكل مجلس ادارة الوحدة بقرار من السيد الاستاذ الدكتور / رئيس الجامعة لمدة سنتين قابلة للتجديد

وذلك على النحو التالي :

| | |
|--------------|---|
| رئيسا | ا/د/ عميد كلية العلوم |
| نائبا للرئيس | ا/د/ وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة |
| عضووا | احد اعضاء هيئة التدريس بالكلية (مديرالوحدة) |
| اعضاء | اربعة من اعضاء هيئة التدريس بالكلية |
| عضووا | امين الكلية |

مع الالتزام باحكام المادة ٣١١ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ م.

مادة (٥)
اختصاصات مجلس الادارة

مجلس الادارة هو السلطة المهيمنة على كافة شئون الوحدة وتصريف امورها الفنية والمالية والادارية ووضع السياسة التي تحقق اهدافها فى ضوء القوانين والتاشيرات العامة المرافقة لقانون ربط الموازنة العامة للدولة واللوائح والقرارات والكتب الدورية المنظمة لذلك ، وله على الاخص :

- وضع النظام الداخلى للعمل بالوحدة وتحديد الاختصاصات والتوصيف العام لواجبات العاملين بها .
- الموافقة على القواعد المنظمة لمنح الاجور والحوافز والمكافآت لمجلس الادارة والعاملين بالوحدة مع الالتزام بالحكم القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشان تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته بالنسبة للعاملين من اعضاء هيئة التدريس ، اما بالنسبة للعاملين من غير اعضاء هيئة التدريس يراعى الالتزام بالمواد ٥٠ ، ٥١ من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشان نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته وكذلك جدول الاجور المرافق للقانون .
- النظر فى التقارير الدورية التى تقدم عن سير العمل بالوحدة ومركزها المالى.
- وضع القواعد المنظمة لابرام العقود المتعلقة بتعامل الوحدة مع الغير .
- اقرار مشروع الموازنة السنوية للوحدة وحسابها الختامي تمهدًا للعرض على الجهات المختصة .
- وضع القواعد المالية لمحاسبة العملاء من داخل وخارج الجامعة وفق ما جاء باللائحة ، مع مراعاة سلطات القبول .
- اقتراح قبول المنح والهبات والتبرعات التى تتفق مع اغراض الوحدة ، مع مراعاة سلطات القبول.
- الموافقة على اختيار الخبراء الوطنيين والعمالة المؤقتة مع مراعاة قراري وزير الدولة للتنمية الادارية رقمي ٢٤ ، ٢٥ لسنة ١٩٩٧ م والكتب الدورية الصادرة فى هذا الشأن من الجهاز المركزى للتنظيم والادارة .
- تفويض رئيس مجلس الادارة فى بعض اختصاصات المجلس التى لها صفة الاستعجال ، مع مراعاة احكام القرار الجمهورى رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ م بشان التفويض فى الاختصاصات .

مادة (٦) اختصاصات رئيس مجلس الادارة

رئيس مجلس الادارة هو المختص بالاشراف العام على الوحدة بما يحقق اهدافها فى ضوء القوانين واللوائح والقرارات والكتب الدورية المنظمة لذلك ، وله على الاصح :

- دعوة المجلس للاجتماع ورئاسته .
- متابعة تنفيذ السياسة العامة الموضوقة لتحقيق اهداف الوحدة .
- تمثيل الوحدة امام الغير .
- مخاطبة الجهات الخارجية و مختلف الوحدات داخل الجامعة فيما يتعلق بشئون الوحدة .
- اعتماد العقود المتعلقة بتعامل الوحدة مع الغير .
- الموافقة على صرف المكافآت والحوافز لمجلس الادارة والعاملين بالوحدة واعتمادها .
- اختيار الخبراء الوطنيين والعمالة المؤقتة بناء على اقتراح مدير الوحدة والعرض على مجلس الادارة .
- اية اختصاصات اخرى يفوض فيها من مجلس الادارة .

مادة (٧) اختصاصات مدير الوحدة

يكون لمدير الوحدة الاختصاصات التالية في ضوء القوانين واللوائح والقرارات والكتب الدورية المنظمة لذلك :

- الاشراف على سير العمل بالوحدة فنياً وادارياً ومالياً .
- متابعة تنفيذ قرارات مجلس الادارة بما يحقق كفاءة الاداء
- التقدم بالمقترنات اللازمة للنهوض بالوحدة في مجالات نشاطه
- اعداد خطة الانشطة للوحدة عن العام المالي
- اعداد التقارير الدورية التي تقدم عن سير العمل بالوحدة وعرضها على رئيس الادارة
- الاشراف على اعداد مشروع الموازنة السنوية والحساب الختامي والمركز المالي للوحدة تمهدًا للعرض على الجهات المختصة
- اقتراح صرف المكافآت والاجور والحوافز للعاملين بالوحدة
- اعتماد مستندات الصرف اداريا
- اقتراح الاستعانة بالعمالة المؤقتة والخبراء الوطنيين والعرض على رئيس مجلس الادارة
- ابرام العقود المتعلقة بتعامل الوحدة مع الغير
- اقتراح الاشتراك في المؤتمرات العلمية او اي نشاط علمي اخر
- ما يفوض فيه من اختصاصات اخرى من رئيس مجلس الادارة .

مادة (٨) اجتماع مجلس الادارة

يجتمع مجلس الادارة بدعوة من رئيسه كلما دعت الضرورة الى ذلك او بناء على طلب اغلبية الاعضاء ولا يكون الاجتماع صحيحاً الا بحضور اغلبية الاعضاء وتصدر قراراته بأغلبية اصوات الحاضرين فإذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس المجلس ، وتدون محاضر الجلسات في سجل خاص يوقع عليه من المشرف العام على الوحدة ورئيس مجلس الادارة وتبلغ قرارات المجلس الى السيد الاستاذ الدكتور / رئيس الجامعة خلال ثمانية أيام على الاقل من تاريخ صدورها لاعتمادها ، وتعتبر قرارات المجلس نافذة اذا لم يعترض عليها خلال اسبوعين من تاريخ وصولها مستوفاه الى مكتبه.

مادة (٩) مقابل حضور جلسات مجلس الادارة

يتقاضى اعضاء مجلس الادارة مقابل حضور جلسات يحدده مجلس الادارة بحد اقصى مرة واحدة شهرياً ما لم تعددت الجلسات ووفقاً لاحكام القرار الجمهوري رقم ٣١١ لسنة ١٩٩٤

بتتعديل بعض احكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ، وكذلك ما ورد بالقرار الجمهورى رقم ٧١ لسنة ١٩٦٥ م بشان مكافأة عضوية وبديل حضور الجلسات واللجان

مادة (١٠)

تدبير احتياجات الوحدة من العمالة

تلزم الوحدة ذات الطابع الخاص بتدبير احتياجاتها من العمالة المؤقتة بمراعاة قرارى وزير الدولة التنمية الإدارية رقمى ٢٤،٢٥ لسنة ١٩٩٧ م والكتب الدورية الصادرة فى هذا الشأن من الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، او عن طريق الانتداب او الاعارة ، وان تكون تكاليف هذه العمالة من الموارد الخاصة بالوحدة ، ويراعى عدم وجود هيكل تنظيمى للوحدة او وظائف دائمة ، ولن يتم تعزيز اى بند من بنود موازنة الوحدة من الموازنة العامة للدولة

مادة (١١)

الموازنة

يكون للوحدة موازنة خاصة تعد على نمط موازنات الهيئات العامة الخدمية ، وتبدا ببداية السنة المالية للدولة وتنتهى بانتهائهما ، وتشمل جميع الايرادات المنتظر تحصيلها والنفقات المقدرة صرفها خلال السنة المالية ، والتى يقرها مجلس الوحدة المؤداة للغير ومدرج ذات المبلغ ببابا المصاروفات (وفقا للتوزيع الوارد بالمادة رقم ٢٠ من ذات اللائحة) ، ويتم توزيع الاعتمادات الاجمالية على انواع البنود المختلفة فى حدود المحصل الفعلى من هذه الايرادات ويجوز زيادة المنصرف على اعتمادات تلك البنود (بذات النسب الموضحة بالمادة رقم ٢٠ من اللائحة) من الزيادة الفعلية فى الايرادات المحققة ، وذلك بعد الرجوع الى وزير المالية لدراسة تلك المقترفات فى ضوء الاغراض التى حدتها القرارات الجمهورىة الصادرة فى هذا الشأن وتعدل موازنة الجامعة تبعا لذلك ويرحل فائض الحصيلة من سنة مالية لآخرى مع مراعاة ما نصت عليه التأشيرات العامة والخاصة من ضوابط فى هذا الشأن

مادة (١٢)

الموارد

تكون موارد الوحدة من :

- ١ - مقابل الخدمات والاعمال التى تؤديها الوحدة للغير
- ٢ - التبرعات والمنح والمعونات والهدايا التى ترد للوحدة من الجهات المحلية والاجنبية التى يقبلها مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس الادارة ، وفقا للتعليمات والقرارات الصادرة فى هذا الشأن ومراعاة سلطات القبول
- ٣ - اية موارد خارجية بموافقة مجلس الجامعة ولا تتعارض مع اهداف الوحدة
- ٤ - ما يتقرر من عائى على الحساب الجارى بالبنك资料

مادة (١٣)
المصروفات

تشمل المصروفات السنوية للوحدة ما يلى:

- ١ - الاجور والمكافآت والحوافز
- ٢ - المصروفات ومستلزمات التشغيل
- ٣ - شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات) بعد موافقة وزارة الدولة للتنمية الاقتصادية

ويكون الصرف تحقيقاً للاهداف المحددة وطبقاً لما يقره مجلس الادارة ، وفي حدود الموارد المحققة مع مراعاة ما نصت عليه التأشيرات العامة بموازنة الدولة والخاصة بموازنة الجامعة من ضوابط في هذا الشأن

مادة (١٤)
حساب البنك

يكون للوحدة حساب خاص بالبنك المركزي المصري او احد مراسليه ضمن الخزانة الموحد بعد موافقة وزارة المالية باسم "وحدة التحاليل ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ بشان تعديل بعض احكام القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشان المحاسبة الحكومية

مادة (١٥)
الدفاتر والنماذج

يتم استخدام كافة النماذج والدفاتر المقررة طبقاً للنظام المحاسبي الحكومي وما يطرأ عليها من تعديلات قانونية ، كما يجوز امساك سجلات اضافية مساعدة او احصائية لاحكام الرقابة والضبط على الايرادات والمصروفات واعداد المقاييس واظهار النتائج ونماذج التشغيل لمعرفة تكاليف المشروعات المختلفة بالوحدة

وتتولى الوحدة الحسابية المختصة القيام باعمال حسابات الوحدة واعداد البيانات والحسابات الشهرية والربع سنوية والحساب الختامي تمهدًا للعرض على الجهات المختصة وفقاً للمواعيد والقواعد المحددة من وزارة المالية

مادة (١٦)
النقد الاجنبى

بمراجعة احكام المادة ٣١٣ من اللائحة التنفيذية لقانون الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ تخصص موارد الوحدة من النقد الاجنبى لخدمة اغراضه بالاستيراد المباشر من الخارج عن طريق البنك المودع فيه حصيلته، ويكون الاستيراد عن طريق ادارة المشتريات المركزية بالجامعة وذلك طبقا للوائح والتعليمات المنظمة للاستيراد من الخارج ، وكذلك القرارات المنظمة لاستخدام النقد الاجنبى ، مع الالتزام باحكام القانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ م بتعديل بعض احكام القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ م بشأن المحاسبة الحكومية

مادة (١٧)
قسائم التحصيل

يقتصر استخدام قسائم التحصيل على النموذج ٣٣ ع.ح او النماذج التي توافق عليه وزارة المالية ، مع مراعاة التعليمات المالية والمخزنية في هذا الخصوص

مادة (١٨)
السلفة المستديمة

يتم صرف السلفة المستديمة بموافقة رئيس مجلس الادارة على ان يعاد النظر فى قيمتها على اساس متوسط الصرف كل ستة اشهر + ٥% طبقا للتعليمات المالية ، وتكون فى عهدة موظف مؤمن عليه بلائحة صندوق التأمين الحكومى لضمانات ارباب العهد ، ويكون الصرف منها لمواجهة المصاروفات النثرية او العاجلة التى تتطلبها حاجة العمل بما لا يجاوز ٢٠٠ ج (مائتى جنيه) للمشرف العام على الوحدة ، ويجوز لرئيس مجلس الادارة الترخيص بصرف مبالغ من السلفة المستديمة تزيد عن ٢٠٠ جنيه (مائتى جنيه) وذلك فى حالة الضرورة القصوى وفي اضيق الحدود على ان يتم استعراضتها كلما قاربى على النفاذ ، ويتم تسويتها حتما فى نهاية السنة المالية ، ويتم جرد السلفة على فترات غير محددة ، وبما لا يقل عن مرة واحدة شهريا

مادة (١٩)

السلفة المؤقتة

لمدير الوحدة الترخيص بصرف سلفة مؤقتة لا تزيد عن مبلغ ٢٠٠٠ ج (الفى جنيه) فيما يزيد عن ذلك للمراقب المالى المختص وفى الحالات الضرورية ، وفى الاغراض التى تتطلب ذلك ، على ان يكون الصرف لاحد العاملين من خارج الحسابات والخاضعين لنظام الضمان الحكومى ، ويتم تسويتها بمجرد الانتهاء من الغرض الذى صرفت من اجله وبعد اقصى شهرين من تاريخ الصرف او قبل نهاية السنة المالية ايهما اقرب . ولا يجوز صرف اكثرب من سلفة لشخص واحد فى وقت واحد ، مع مراعاة التعليمات المالية المنظمة لذلك وخاصة بالسلف المستديمة والموقتة الواردة فى اللائحة المالية للموازنة والحسابات

مادة (٢٠)

التأمين على ارباب العهد

يتم التأمين على ارباب العهد بالوحدة طبقا لاحكام القرار الجمهورى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٦ بلائحة صندوق التأمين الحكومى لضمانات ارباب العهد ، مع الالتزام بابلاغ صندوق ضمانات ارباب العهد خلال المدة المقررة ويتحمل المسئولون بالجهة بالمبلغ تحملها شخصيا فى حالة عدم ابلاغ صندوق ارباب العهد فى المواعيد المقررة طبقا للكتب الدورية الصادرة فى هذا الشأن

مادة (٢١)

تسعير الخدمات والاعمال والاستشارات وتوزيع العائد

تؤدى الخدمات والاعمال للجهات كالاتى:

- ١ - كلية العلوم بدمياط - بسعر التكلفة الفعلية (قيمة الخامات ومستلزمات التشغيل واجور العمال المؤقتين)
- ٢ - للجامعة وباقى الجهات التابعة لها يتم محاسبتها على اساس قيمة الخامات ومستلزمات التشغيل واجور العمال المؤقتين ونسبة مؤوية يحددها مجلس الادارة بحيث لا تزيد عن ١٥ % من مجموع العناصر السابقة
- ٣ - تؤدى الاعمال والخدمات المتعلقة بالغير على اساس التكلفة الاقتصادية ، ويتم توزيع مقابل الخدمات والاعمال المؤداة للغير على النحو التالى:
تخصص نسبة ٨٠ % للخامات ومستلزمات التشغيل والمكافآت ومقابل الخدمات التي تؤديها الجامعة على الا تقل نسبة الخامات ومستلزمات التشغيل عن ٣٠ % ، ويجوز ان تخصص هذه النسبة بالكامل للمكافآت في حالة تقديم او نقل معارف او استشارات او عقد دورات تدريبية لا يتربى عليها مستلزمات سلعية وخدمية متعلقة بنشاط الوحدة على ان تعتمد من السلطة المختصة على ان يتم الحصول على موافقة وزارة الدولة للتنمية الاقتصادية

تؤول نسبة ٥٪ من اجمالي الايرادات المحققة للوحدة الى حساب الايرادات بالموازنة العامة للدولة على ان تقوم الوحدة بتوريد هذه النسبة من اجمالي الايراد شهريا وان يكون السداد بشيك مسحوبا على الحساب الخاص بالوحدة باسم الادارة المركزية للحسابات المركزية بوزارة المالية

**مادة (٢٢)
الحساب الخاتمي**

يعد مركز مالى للوحدة شهريا وكل ثلاثة اشهر ويعرض على مجلس الادارة لمناقشته وابداء الرأى فيه ويضمن للمركز المالى للجامعة عن ذات الفترة ، كما يعد الحساب الخاتمى فى نهاية كل سنة مالية ويعرض على مجلس الادارة تمهيدا للعرض على مجلس الجامعة للموافقة عليه ، على ان يتضمن الحساب الخاتمى للجامعة الحساب الخاتمى للوحدة مع الالتزام بالمواعيد والقواعد المحددة بمنشور اعداد الحسابات الخاتمية ويتم موافاة قطاع الحسابات الخاتمية كل ثلاثة اشهر بكشف مرفق بالاستمار رقم ٧٥ ع.ح الخاصة بالجامعة موضحا به موقف الحساب مصروفا وايرادا والرصيد فى بداية ونهاية كل فترة مع ارفاق صورة من كشف حساب البنك الخاص بالوحدة

**مادة (٢٣)
المناقصات والمزايدات**

يتم تطبيق احكام القانون رقم ٨٩ لسنة ٩٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها على كافة اعمال الوحدة

**مادة (٢٤)
المخازن**

تسرى احكام لائحة المخازن الحكومية وتعديلاتها على جميع الاعمال المخزنية الخاصة بالوحدة

**مادة (٢٥)
اموال الوحدة**

تعتبر اموال ومتلكات الوحدة الثابتة والمنقولة اموالا عامة ويجرى بشأنها احكام كافة القوانين والقرارات المتعلقة بالاموال العامة وتؤول ملكيتها للجامعة في حالة انتهاء الغرض من انشاء الوحدة

مادة (٢٦)

التقتيس

تخضع حسابات واعمال الوحدة لتفتيش ورقابة وزارة المالية والجهاز المركزي للمحاسبات وكافة الاجهزه الرقابية الاخرى ، وعلى القائمين بالعمل به تقديم كافة المستندات والبيانات التي تطلبها هذه الاجهزه

مادة (٢٧)

القوانين الحاكمة

تطبق احكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاته، والقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، والقانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن اعداد الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومتابعة تنفيذها ، والقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، والقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ بشأن ضريبة الدعمه ولائحته التنفيذية ، والقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ولائحته التنفيذية ، والقانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض احكام القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ والقانون رقم ٢٠٠٥ لسنة ١٩٩١ بشأن الضرائب على الدخل ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، والقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ بشأن الضرائب على الدخل ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، والقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، واللائحة المالية للموازنة والحسابات ، ولائحة المخازن الحكومية وتعديلاتها ، ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ وتعديلاته ، والالتزام باحکام الكتاب الدورى رقم ١٥ لسنة ١٩٨٧ بشأن الليل الاسترشادى للتدريب ، وتطبق احكام القوانين واللوائح العامة فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة

مادة (٢٨)

سريان اللائحة

تسري احكام هذه اللائحة من تاريخ موافقة وزارة المالية عليها واصدارها من السلطة المختصة يجوز اجراء اي تعديل عليها الا بعد موافقة وزارة المالية

احتياجات المجتمع التي قدمتها الوحدة

- قامت الوحدة بعمل العديد من تحاليل لعينات مياه الشرب والصرف الصحى لشركة اوادا الالمانية شهريا
- عمل دراسة بيئية لاقامة برج للمحمول بالسنانية - محافظة دمياط
- عمل قياسات بيئية لورشة لحام - كفر الغاب - محافظة دمياط
- عمل دراسة تقييم الاثر البيئى لمصنع الصفا - دمياط الجديدة
- عمل دراسة تقييم الاثر البيئى لمصنع الناغى - للموبيليا - دمياط الجديدة
- عمل دراسة بيئية لشركة شومان بالمنطقة الصناعية - بجمصة - محافظة الدقهلية
- عمل تحليل عينات مياه- لشركة اركديون
- عمل تحليل عينات مياه الصرف الصحى - لشركة دايك - بالمنطقة الصناعية - دمياط الجديدة
- عمل نموذج التصنيف البيئى - لمصنع غاز دمياط
- عمل السجل البيئى والقياسات البيئية - لمصنع غاز دمياط
- عمل تجارب دمج - لشركة عبد الاله حسان
- عمل اختبارات الدمك لعينات تربه - لشركة المشروعات الصناعية والهندسية - دمياط
- عمل دراسات لدمج التربة - لشركة عبد الاله حسان
- عمل قياسات بيئية لشركة الصفا لتصنيع الاسفنج - دمياط
- عمل قياسات بيئية لشركة العزب للاثاث - دمياط الجديدة
- عمل تحليل عينة مياه ملوثة بالاحماض-للشركة المصرية للبتروول
- عمل تحليلي عينة مياه شرب - لشركة ايميثانكس
- عمل تحليل عينة دمج التربة - لشركة عبد الاله حسان
- تحاليل كاملة لعدد (٢) عينة مياه الشرب
- تحاليل لعدد (٣) عينة مياه بموقع الميثانول تحليل عينة مياه نيل - لشركة تيكتن - شيماء متولى (شهريا)
- تحاليل عينة مياه صرف صحي - لشركة شومان - دمياط الجديدة
- تحاليل عينة مياه - لشركة سنابل للشحن والتغليف
- تحليل عينة رمل وقع عليها بعض الزيوت - لشركة بتروجييت - ميناء دمياط
- تحاليل عينات مياه وقياسات الابخرة والغازات وشدة الصوت - لشركة مياه الشرب - دمياط
- عمل تحليل تربة زراعية وسماد عضوى - جهاز التعمير - دمياط الجديدة
- عمل قياسات - لشركة شومان للبلاستيك - دمياط الجديدة
- عمل قياسات بيئية لشركة - احمد عطيه تعليب للحلويات


- تحليل عينة سائل الابيرين - للشركة المصرية الالمانية للصناعات الكيماوية
- عمل تقييم الاثر البيئي - لشركة النور للاسكان
- عمل قياسات بيئية - ضوضاء - ابعاثات - وكالة الحرارية - شدة الاضاءة
- عمل قياسات - لشركة دمياط للملاحة
- عمل قياسات لشركة GGC للملابس - محافظة بورسعيد
- عمل قياسات - لمصنع بورسلينا للادوات الصحية - دمياط
- تحليل عينة مياه لشركة مصر لتصنيع البترول والاسمندة - دمياط
- تحليل عينة تربة - لجهاز التعمير - دمياط الجديدة
- عمل قياسات - سجل تجاري - لمعمل البان الهلالي - دمياط
- عمل قياسات - سجل بيئي - لشركة عسل للاثاث - دمياط الجديدة
- عمل قياسات - تقييم الاثر البيئي - لمطعم كفيار الماكولات البحرية
- عمل قياسات بيئية - لمصنع بورسلينا للصناعات الكيماوية
- عمل تحاليل عينات مياه صرف صحي - للشركة العالمية للصناعات الكيماوية
- عمل تقرير لمصنع تاج بدمياط
- عمل نموذج تصنيف بيئي لدراسة هندسية وبيئية - تقييم بيئي - لمزرعة سمكية على الطريق الساحلي
- عمل تقييم بيئي - سجل بيئي - لمزرعة اللحوم والالبان - كفر سعد عمل سجل بيئي - لشركة البحرية للصناعات والتراخيص
- عمل سجل بيئي لمعسكر العاملين بشركة بتروجييت
- عمل دراسة تقييم الاثر البيئي لقرية سياحية بمرسى علم - بالبحر الاحمر
- عقد مع شركة بتروجييت - الفرع الشرقي - السويس - لعمل استشارات بيئية شهرية - لفروع الشركة بمحافظة دمياط - محافظة بورسعيد - سيناء الشمالية والجنوبية - البحر الاحمر
- تحليل عن وجود البكتيريا والفطريات الممرضة الملوثة للزيوت من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياسات ابعاثات بيئية العمل من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياسات الضوضاء من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياسات درجة الحرارة والرطوبة النسبية من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياسات الوطأة الحرارية من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياسات شدة الاستضاءة من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياس كمية الهواء الخارجي اللازم لتهوية الاماكن من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياسات ابعاث الانتربيه من شركة الفارس العربي للزيوت والصابون والمنظفات الصناعية
- قياسات الاهتزازات والكهرباء الاستاتيكية والديناميكية لشركة مصر للزيوت ز الصابون - شركة مساهمة مصرية
- تحديد درجة ملوحة التربة والمياه الجوفية - شركة غدا لاعمال المحاجر - دمياط الجديدة .
- الاختبارات الميكروبية - النتروجين والعناصر الصغرى - كلية الفنون التطبيقية - جامعة دمياط .

وحدة التحاليل الدقيقة

وحدة التحاليل الدقيقة

| العام المالي | | | | الموارد الذاتية |
|--------------|-----------|-----------|-----------|--------------------------|
| ٢٠١٢/٢٠١١ | ٢٠١١/٢٠١٠ | ٢٠١٠/٢٠٠٩ | ٢٠٠٩/٢٠٠٨ | |
| ٥٣٠٢٠٢ | ٤٧٣٦٦.٧ | ٨٩٦١٣.٠٥ | ١٤٥١٩ | وحدة التحاليل الدقيقة |

البيان المالي لوحدة التحاليل الدقيقة خلال الاعوام المالية



خطة لرفع كفاءة وحدة التحاليل الدقيقة بالكلية (٢٠١١ - ٢٠١٥)

| التكلفة | | | الفترة الزمنية | | المسئول عن التنفيذ | مكان التنفيذ | مؤشرات النجاح | الأنشطة | الأهداف | M |
|----------|----------------|------------|----------------|------|--|--------------|---|---|---------|---|
| الإجمالي | مساهمة الجامعة | تمويل ذاتي | نهاية البداية | ش | | | | | | |
| ٥٠٠٠ | ٢٠٠٠ | ٣٠٠٠ | ٣٦ | ش ١ | - عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة | الكلية | وجود مقر لوحدة التحاليل الدقيقة | ١- تطوير وتحديث مقر إدارة وحدة التحاليل الدقيقة | | |
| ٥٥٠٠٠ | ٥٠٠٠٠ | ٥٠٠٠ | ٤٨ | ش ٢ | - عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة الشئون الهندسية - وحدة المشتريات | الكلية | وجود عدد من الأجهزة والمعدات | ٢- تلبية احتياجات المعامل من الأجهزة والمعدات | | تحسين أداء وتنمية وحدة التحاليل الدقيقة |
| ٢٠٠ | ١٠٠٠ | ١٠٠٠ | ١٢ | ش ٨ | - عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - شئون العاملين | الكلية | الاستعانة بعدد من أوائل الخريجين للعمل بالوحدة | ٣- توفير العنصر البشري من العاملين بوحدة التحاليل الدقيقة | | |
| ٣٠٠ | ٢٠٠٠ | ١٠٠٠ | ١٦ | ش ١٤ | - عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة ضمان الجودة | الكلية | وجود بطاقات توصيف لكل جهاز على (اسم الجهاز ، موديل استخدامه) | ٤- عمل بطاقة توصيف لكل جهاز محتوية على (اسم الجهاز ، موديل استخدامه) | | |

| | | | | | | | | | | |
|-----|-----|-----|------|------|---|---------------------|--|--|--|---|
| | | | | | | | | | | |
| ٧٠٠ | ٥٠٠ | ٢٠٠ | ٥٦ ش | ٢ ش | - عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة ضمان الجودة وحدة الشئون المالية | جامعة + الكلية | وجود حساب مالي مستقل فنياً وإدارياً لمزيد من الخصوصية | فتح حساب مالي لدعم وتطوير المعامل | تحسين الأوضاع النسبية لمعامل الكلية للوصول للاعتماد | ٢ |
| ٤٠٠ | ٢٠٠ | ٢٠٠ | ٤٥ ش | ٣٥ ش | عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة ضمان الجودة وحدة الشئون المالية | جامعة + الكلية | وجود موارد ذاتية للكلية | تخصيص نسبة محددة من حصة الكلية من مواردها الذاتية لدعم وتطوير الوحدة | | |
| ٣٠٠ | ٢٠٠ | ١٠٠ | ٦٠ ش | ٢١ ش | عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة ضمان الجودة | الكلية | عمل ورش عمل ولقاءات مع رجال الأعمال | التواصل مع الشركات الكبرى والمؤسسات الصناعية ورجال الأعمال لتوفير مساهمات مالية للوحدة | | |
| ٤٠٠ | ٢٠٠ | ٢٠٠ | ٤٠ ش | ١٥ ش | - عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة ضمان الجودة | الكلية + الجامعة | عقد بروتوكولات تعاون مع المجتمع المدني | ١- عمل بروتوكولات تعاون مع أكثر من مؤسسة حكومية لإجراء الاختبارات لديهم بوحدة التحاليل الدقيقة | التسويق بالكلية وتقديمها بصوره لائقه لجمهور المتعاملين | ٣ |

| | | | | | | | | | |
|-----|------|------|------|------|--|--------|--|--|--|
| ٤٠٠ | ٢٠٠٠ | ٢٠٠٠ | ٥٢ ش | ٣٦ ش | - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة ضمان الجودة | الكلية | البدء في عمل ملصقات ومطويات للإعلان عن الخدمات التي الوحدة تلتزم بها وحدة التحاليل الدقيقة | ٢ - عمل ملصقات ومطويات للإعلان عن المعامل والتسويق للخدمات التي تقدمها وحدة التحاليل الدقيقة | |
| ٢٠٠ | ١٠٠٠ | ١٠٠٠ | ١٤ ش | ٥ ش | - عميد الكلية - مدير وحدة التحاليل الدقيقة - وحدة ضمان الجودة | الكلية | وجود موقع لوحدة التحاليل الدقيقة على موقع الكلية | ٣ - استكمال موقع وحدة التحاليل الدقيقة على موقع الكلية وتدعيمها ببيانات | |

